



مجلة العلوم السياسية

اسم المقال: قياس جودة نظام الحكم: أنموذج فاعلية الأداء الحكومي في العراق

اسم الكاتب: أ.م.د. وصال نجيب العزاوي

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/172>

تاريخ الاسترداد: 2025/04/16 21:39 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political – يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المنشورة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسية جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً
شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



قياس جودة نظام الحكم:

أنموذج فاعلية الأداء الحكومي في العراق

أ. م. د. وصال نجيب العزاوي

كلية العلوم السياسية-جامعة النهرين

ينطلق هذا البحث من فرضية مفادها (أن الاحتلال الأميركي للعراق هو السبب الأساس في ترسيخ الفساد والإخفاقات في الأداء الحكومي) وسنعتمد في إثبات ذلك الاستدلال والاستبطاط منهجاً ووفقاً للفقرات التالية:

١. الإطار المفاهيمي والنظري.

٢. أنماط إدارة الحكم.

٣. الدراسة الميدانية: تقييم الأداء الحكومي في العراق

٤. الإطار المفاهيمي والنظري.

أولاً: مفهوم الحكم

يعرف تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٢ الحكم بأنه "ممارسة للسلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة بلد ما على جميع المستويات^(١)"، ويضيف التقرير "ويكون الحكم من الآليات والعمليات والمؤسسات التي يعبر من خلالها المواطنون والمجموعات عن مصالحهم ويمارسون فيها حقوقهم القانونية ويوفرون بالتزاماتهم، ويحلون خلافاتهم عن طريق الوساطة"^(٢). ويعرف البنك الدولي الحكم بأنه "التقاليد والمؤسسات التي تمارس السلطة من خلالها في بلد ما من أجلصالح العام وذلك يشمل عملية اختيار المسؤولين ومراقبتهم واستبدالهم، وقدرة الحكومة على إدارة مواردها بفعالية وعلى تنفيذ سياسات سديدة، واحترام المواطنين والدولة للمؤسسات

التي تنظم تفاعلهم الاقتصادي والاجتماعي⁽³⁾. ونستخلص مما تقدم تعريفاً لمفهوم الحكم بأنه (ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في بلد ما نيابة عن شعبه عبر مجموعة من المؤسسات والعمليات التي تمارس هذه السلطة من خلالها وتقوم على أساس مادية وقانونية وشرعية). ويمكن تمييز ثلاثة أنواع من الحكم عدها الباحثون الأبرز بينها وهي⁽⁴⁾:

١. الحكم السياسي: وهو عملية اتخاذ القرارات المتصلة بصياغة السياسة العامة.

٢. الحكم الاقتصادي: وهو عملية اتخاذ القرارات المتصلة بالأنشطة الاقتصادية للبلد وعلاقته بالاقتصاديات الأخرى.

٣. الحكم الإداري: وهو نظام تنفيذ السياسات وإدارتها.


وهذه الأنواع تتضمن تحت سلطة النظام السياسي في أية دولة إذا ما عرفنا أن الحكم هو ممارسة السلطة في البلاد.

ثانياً: مفهوم إدارة الحكم

إن أول من استخدم هذا المفهوم أو المؤشر هو بيت الحرية (freedom house) في واشنطن قبل أكثر من عقدين في تقاريره السنوية حول الحريات في العالم. وعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) إدارة الحكم على أنها "ممارسة الصالحات السياسية والاقتصادية والإدارية في إدارة شؤون الدولة على كافة بأنه "التقاليد والمؤسسات التي تمارس السلطة من خلالها في بلد ما للصالح العام وذلك يشمل عملية اختيار المسؤولين ومراقبتهم واستبدالهم، وقدرة الحكومة على إدارة مواردها بفعالية وعلى تنفيذ سياسات سديدة، واحترام المواطنين والدولة للمؤسسات التي تنظم تفاعلهم الاقتصادي والاجتماعي⁽³⁾. وهناك من يعرفها بأنها "وضع تصور حول النظام السياسي على وفق آلية للتنظيم أو التسيير الفعال للنشاط الاجتماعي (كل ميادينه) الذي تساهم فيه مؤسسات المجتمع المدني والحركات الاجتماعية الجديدة والمنظمات التطوعية". وهذا الرأي تتبناه التفسيرات اليسارية الغربية التي تؤكد على

الإصلاح دون تغيير العالم^(٥) وتعرف إدارة الحكم أيضا على أنها "النواحي المؤسسية والقيم التي يتم من خلالها ممارسة السلطة في بلد ما"^(٦). ويرى البنك الدولي أن إدارة الحكم هي "العمليات والإجراءات التي تدير ممارسة السلطة باسم الناخبين إلى جانب اختيار ممارسها هذه السلطة واستبدالهم، وتم هذه العمليات في مجال إدارة الحكم بين جهتين فاعلتين هما الشعب والحكومة"^(٧). ويمكن توضيح هذه العلاقة بالخطط الآتي:

إدارة الحكم والجهات الفاعلة فيها



ونستخلص مما نقدم تعريفا لمفهوم الحكم بأنه (ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في بلد ما نيابة عن شعبه عبر مجموعة من المؤسسات والعمليات التي تمارس هذه السلطة من خلالها وتقوم على أسس مادية وقانونية وشرعية).

ثالثاً: مفهوم الحكم الصالح

هناك من يعرف الحكم الصالح بأنه "ممارسة السلطة باسم الشعب بأساليب تحترم استقامة وحقوق وحاجات جميع المقيمين ضمن حدود الدولة ويرتكز إلى قيمتين جوهريتين هما التضمينية والمساءلة". ويعرف أيضا بأنه "التقاليد والمؤسسات والعمليات التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات الحكومية بصيغة يومية، وتؤكد إشراك المواطنين في صنع السياسات العامة، وكفاءة الأجهزة الحكومية والإدارية والخدمات

والكيفية التي بموجبها تمنع إساءة استخدام السلطة من قبل الأجهزة الحكومية ومدى تحمل المسؤولين الإداريين لمسؤولياتهم في خدمة المجتمع". ويعني ذلك أن الحكم الصالح "عنصر من عناصر قوة الدولة إذا ما تزامن مع الشفافية والمساءلة، كونه يوفر بيئة حسنة لارتفاع المجتمعات وتحقيق الكثير من المميزات التي منها (الشرعية، أو حرية إنشاء الروابط والجمعيات، المشاركة في الحياة العامة وحرية التعبير ووجود هيكل قانونية وتشريعية ثابتة وعادلة واعتماد المحاسبة والوضوح في عمل الإدارات وتوفير المعلومات الصحيحة وفاعلية إدارة القطاع العام)، فضلاً عن التعاون المثمر بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني و التي بوجودها تتمكن المؤسسات والجمهور من مراقبة الانحراف والحد منه وتحجيمه)، وسهولة استحصل المعلومات ومساعدة المسؤولين الحكوميين في حالة إخفاقهم وضمان هذه الحقوق من قبل الدولة. ويتناول الحكم الصالح تشجيع سياسة الإدماج والتوفيق والتسامح والديمقراطية، وهي إحدى دعائم الحكم الصالح، حيث تتعلق بالعمل السليم للمجالس النيابية والسلطات القضائية والهيئات الانتخابية المؤسسات التي تدعم دستور البلد وتحمي جميع المواطنين)، وهذه الهيئات تقوم بدور حاسم في إيجاد وحفظ بيئة مواتية للتنمية العادلة. ويتمحور الحكم الصالح حول الإدارة العامة الفاعلة والكافحة التي تتطلب قدرًا عاليًا من النزاهة ولا بد من أن تتمي (على المستويين المركزي والمحلّي) القدرة الوطنية على توضيح الأهداف والسياسات والاستراتيجيات مع التركيز على العمليات التي تحظى بدعم وتوافق واسع النطاق على المستوى الوطني. وتتضمن إدارة المجتمع بالحكم الصالح ثلاثة أبعاد، أولها بعد السياسي المتعلق بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها، والثاني بعد التقني المتعلق بعمل الإدارة العامة وكفاءتها وفعاليتها، والثالث هو بعد الاقتصادي الاجتماعي المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله عن الدولة من جهة وطبيعة السياسات العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وتأثيرها على المواطنين من حيث الفقر ونوعية الحياة، كما علاقتها مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من جهة أخرى.

رابعاً: المصطلحات ذات العلاقة بالبحث

١. الجهاز السياسي (السلطة السياسية): ويكون من القوى والمؤسسات المخولة دستورياً والمفوضة من الشعب (الانتخابات) بإدارة وتنفيذ برنامج سياسي محدد في مدة محددة (أعضاء البرلمان، رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء ونوابهما، والوزراء).
٢. الجهاز التنفيذي: ويكون من وكيل الوزارة نزولاً إلى أصغر موظف فيها وهو الجهاز الوظيفي الذي ينفذ توجهات وتوجيهات السلطة السياسية، فهو جهاز مهني محترف وهو الأداة الأساس لتحقيق أهداف السلطة السياسية في تنفيذ مهامها (بالبرنامج السياسي) لتطوير وتنمية الدولة.
٣. التعددية السياسية.
٤. الفساد السياسي: إساءة استخدام السلطة العامة لأهداف غير مشروعة، وعادة ما تكون سرية، لتحقيق مكاسب شخصية، وخضوع الجهاز التنفيذي لشروط القوى السياسية الحاكمة وتحويله إلى جهاز لحمايتها وإدامتها ودعمها واستمرارها(٩).
٥. الفساد الإداري: إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص.
٦. الفساد القانوني: سن القوانين أو تسخيرها لخدمة أغراض السلطة السياسية، مثلاً التعيين خروجاً عن السياق والمسار الوظيفي وتكافؤ الفرص والجدران والتزاهة، أو سن قوانين تتعارض والسياق الصحيح.
٧. الأداء الحكومي: أداء كافة الوزارات على شكل منظومة متكاملة بدءاً بالوكيل فنزواً.
٨. جودة الأداء الحكومي: بمعنى مدى انطباق معايير قياس جودة الأداء التي وضعها البنك الدولي، إذ كلما ابتعدت دولة ما عنها اقتربت من وصف الفساد وبارتفاع المؤشر السلبي للدولة يرتفع معدل الفساد فيها، وخلافه صحيح. وهذه المعايير هي: العلنية والشفافية، والاستقرار السياسي، وفاعلية الأداء الحكومي في تقديم الخدمات، والبني التنظيمية، وسيادة القانون، وضبط الفساد.

خامساً: الأداء الحكومي(١٠)

لا يُنتخب السياسيون لمواصفاتهم الشخصية وحسب، وإنما يُنتخبون أيضاً على أساس البرنامج السياسي الذي تطرحه أحزابهم والذي يتعاقد عليه الناخبون

والمنتخبون، ونجاحهم يتوقف على مدى تحقيق البرنامج السياسي الذي جرى الاتفاق عليه. وعليه، فإن الأداء الحكومي هو: الانجاز الذي تم من البرنامج السياسي عبر المدى الزمني. ويعتمد نجاح الحكومة وفاعلية أدائها وكفايتها على ركنين أساسيين:

- التزام السياسيين بالبرنامج السياسي،

- كفاية الجهاز الأدائي للحكومة وقدرتها وجدراته ونراحته (ملاك الوزارة، من الوكيل إلى أدنى وظيفة).

ويتميز الأداء الحكومي بأنه:

- أداء سياسي، وهو أداء الوزير منصباً سياسياً.

- أداء مؤسسي، وهو أداء منظومة الوزارة التي تبدأ بالوكيل كونه المسؤول الأول عن أدائها التنفيذي والمهني - التخصصي.

وعليه فإن الأداء الحكومي هو: الانجاز الكلي لمنظومة الحكومة المتقاعلة مع عناصر بيئتها المحلية والعالمية، وهو يتضمن أيضاً:

- أداء الوزراء لمهماتهم السياسية

- أداء الوزارات المؤسسية في إطار السياسة العامة للحكومة.

- أداء الحكومة كونها منظومة كلية في إطار البيئة المحلية والعالمية.

وسيقود هذا الإطار إلى معايير تميز أداء الحكومة إجمالاً(*)، وتوضح أداء كل وزارة، وكالآتي:

- أداء الوزير: ويعني الأنشطة السياسية للوزير في وزارته لتحقيق الجزء المتصل بها من البرنامج السياسي للحزب الذي ينتمي إليه لتحقيق الأهداف التي وضعت لها، والتي تسهم بدورها في تحقيق أهداف الوزارة.

- أداء الوزارة: ويعني نشاطات الوزارة (الجانب الفني) لتحقيق الأهداف وانجاز المهام التي من شأنها انجاز أو تنفيذ البرنامج السياسي. ويتوقف دور الوزير عند الجانب السياسي، أما الجانب التنفيذي فيتصل بالأداء المهني وهذا بالتالي خط احمر يجب أن لا يتجاوزه الوزير، حيث يقع تنفيذه على عاتق الجهاز الفني (المهني) في الوزارة. بمعنى، الأعمال التي تمارسها الوزارة ل القيام بدورها الذي تضطلع بتنفيذها في

الحكومة، وصولاً إلى تحقيق الأهداف التي وضعت لها على ضوء برنامج الحكومة الذي انتخب على أساسه وللحكم على أداء الحكومة لا بد من قياس يستلزم تحديد معايير تتخذ أساساً لتأشير مستويات الأداء الحكومي، وهي عملية ليست بالسهلة، ولا بد أن يسبقها وضع مجموعة من الأسس لاختيار المؤشرات واختبار دقتها لمتابعة الأداء وتحديد انحرافات سيره أثناء التنفيذ لمعالجتها. ولهذه العملية ثقلها كونها تعتمد على تقديم صورة لها ثلاثة مستويات في آن واحد: الأداء السياسي للحكومة، أداء التشكيلات الحكومية في مجالها الخدمي المهني، أداء تلك التشكيلات في جانبها الإداري. وتكتف هذا الأمر صعوبات جمة لصعوبة قياس أداء الوزراء والوزارات والحكومة بفعل الصعوبات التي تواجه العمل في مثل تلك المنظومات الحكومية.

ونورد هنا أهم تلك المشكلات والصعوبات (*):

أ. طبيعة الخدمات الحكومية: إن جودة الخدمة التي تتجزها الأجهزة الحكومية (الوزراء/ الوزارات/ مؤسسات الدولة/ الحكومة)، تعبير يصعب وصفه أو إخضاعه للقياس لعدم دقة نتائج التقويم والقياس الذي يعتمد على المعايير الوصفية. ونظرًا إلى أن المنتج الذي تقدمه التشكيلات الحكومية غير ملموس (خدمة)، فقياسه يعتمد على رأي ودرجة رضا المستفيد والذي يخضع لمزاج مجتمع الدراسة وموافقتهم يوم القياس، وبالتالي سوف يصعب تحديد درجة العلاقة بين التكلفة والعائد. وعلى الرغم من ذلك فمن الضروري إجراء مثل هذا القياس، لأنه من المتطلبات الأساسية لتقويم فعالية البرامج الحكومية بما يسهل تتبّيه الحكومة لتقويم البرامج المنفذة لتعديلها أو الاستمرار فيها.

ب. تعدد الأهداف والأسبقيات وتعارضها: توجد للمنظومات الحكومية (وزارة/ مؤسسة حكومية/ الحكومة) أهداف متعددة مثلاً يوجد هدف محدد لكل منظومة فرعية منها. وتلتقي جميعاً في البرنامج السياسي الذي على أساسه انتخبت الحكومة. فضلاً عن أن تعدد الأهداف في تلك المنظومات الفرعية يضيف صعوبة إلى صعوبات قياس الأداء لعدم إمكانية تحديد وزن كل هدف من الأهداف المتعددة في البرنامج السياسي.

ج. غياب التحديد الدقيق لمهمات المنظومات الحكومية: إن عدم وضوح مهام كل وحدة يقود إلى خلق صعوبات جمة، تؤدي بدورها إلى صعوبة تحديد المسؤوليات وتشتيتها، ونذكر منها:

- التداخل في اختصاصات المنظومات الحكومية.
- غياب التنظيم السليم للمنظومات الحكومية.
- عدم التحديد الدقيق لاختصاصاتها.

د. تعقيد الروتين في المنظومات الحكومية وتعقد الإجراءات وطولها: نتيجة لغياب الهيكلية الموضوعية للوظائف والتعيين غير الملائم والعشوائي لشغافها وشيوخ ظاهرة المؤسسية، وأدى هذا إلى وجود:

- مستويات نوعية متدنية من العاملين،
- تباين في تخصصات العاملين والوظائف التي يشغلونها،
- عدم توازن عدد الوظائف وحجم المهام وعبء العمل،
- انخفاض إنتاجية العمل،
- هدر الموارد بسبب زيادة بند الأجر في الموازنة.

ويتطلب التشدد في الرقابة وتنميط العمل، فضلاً عن شيوخ الظاهرة المؤسسية في الوحدات التنظيمية وبناء الإمبراطوريات، ونتيجة طبيعية لغياب المعايير الكمية التي يمكن الاعتماد عليها في قياس الأداء، نجد أن الأعمال الإدارية تهتم بتطبيق الإجراءات، في حين تركز أجهزة المسائلة في المحاسبة على الالتزام بمتابعة سير تلك الإجراءات. أما عمل الوزير فيكاد من غير المتقد على وجود معايير مستقرة لتقويم أدائه. في حين أن أعمال الحكومة تقوم على أساس استمرار القبول المجتمعي لبرنامج الحكومة، فضلاً عن الأشكال الظاهرة من خدمات واستقرار ورفاها.

أبعاد إدارة الحكم

يشتمل مفهوم إدارة الحكم على أبعاد ثلاثة هي:

- أ. العملية التي يتم من خلالها اختيار الحكومات ومراقبتها واستبدالها.
- ب. قدرة الحكومة على صياغة سياسات سليمة وتنفيذها بفاعلية.

ج. احترام المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعل الاقتصادي والاجتماعي.

وهذه الأبعاد التي يحتوي كل منها بدوره على متغيرين سنوضحها بما يأتي:

أ. البعد الأول: ويكون من متغيرين متراطبين هما التمثيل والمساءلة (Voice and

Political Stability and Accountability)، والاستقرار السياسي والعنف (Violence

)⁽¹¹⁾. ويتضمن المتغير الأول المؤشرات التي تقيس جانب عدّة ذات

علاقة بالعملية السياسية والحريات المدنية والحقوق السياسية ومدى استقلالية وسائل

الإعلام ودورها في مراقبة القائمين على السلطة، والتي تسعى وبالتالي إلى قياس مدى

قدرة المواطنين على اختيار حوكّماتهم⁽¹²⁾. ويعبّر المتغير الثاني عن حالة الاستقرار

السياسي سلباً أو إيجاباً، أي احتمالية وقوع العنف السياسي واهتزاز مكانة الحكومة

ومدى تعرضها للتغيير بالقوة وليس عن طريق الإجراءات الدستورية، أو مدى قدرة

الأفراد على تعديل الحكومة بشكل سلمي⁽¹³⁾، وتطبيق ما تقدم على الأنظمة العربية

نجد أن هذا الـ بعد ككل يكشف عن مدى استبدادها وعدم استقرارها على مختلف

إشكالها وكتتها للحريات المدنية (مع وجود بعض التفاوت بينها في ممارسات محدودة

تكون غالباً مقيّدة)، فنجد أن مؤشر بيت الحرية للعام ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ والأعوام

اللاحقة حتى ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦ أعطى الأنظمة العربية درجة تتراوح بين (- ٠٠٧٠)

و (- ٠٠٧٣) من أصل (٢٠٥) درجة للمؤشر ككل وهي نسبة مخيفة.

ب. البعد الثاني: ويكون من متغيرين أولهما فاعلية الحكومة (Government

Effectiveness) الذي يحتوي على مؤشرات تقيس نوعية الخدمة العامة ونوعية

البيروقراطية وكفاءة الموظفين المدنيين واستقلال الإدارة المدنية عن الضغوط السياسية

ومصداقية الحكومة في التزامها بالسياسات، وتسند كافة المؤشرات هنا إلى ما

يلاحظه الناس أو يشعرون به، وباختصار فإن تركيز هذا المتغير ينصب على

المدخلات المطلوبة لتكون الحكومة قادرة على إنتاج وتنفيذ سياسات جيدة⁽¹⁴⁾.

والمتغير الثاني هو جودة العملية التنظيمية (Regulatory Quality) الذي يركز

على جملة أمور أهمها السياسات الحكومية نفسها، ويتضمن هذا المتغير عدّة

مؤشرات مثل سياسات الأسعار في السوق وهيكل المنافسة، مدى جودة إشراف كافٍ على النظام المصرفـي، ومدى التعقيـدات الإدارـية واللوائحـية والبيروقراطـية التي تحكم النشـاط الاقتصادي والتي إذا زادت عن حدـها أضرـت بالأمور ذات الصلة بالتجـارة الخارجية وتطـوير مناخ الأعـمال(15). وبـتطبيق هذا المؤـشر على الأنـظمة العـربية نجـدها قد سـجلت عـلامـات سـالبة في المتـغيرـين، فـعلى صـعيد فـاعـلـية الـحـكـومـة سـجلـت بـصـورـة عـامـة درـجة مـقدارـها (٢٠٠١ - ٢٠٠٠) عـام (٢٠٢٢- ٢٠٠١)، وـعلى صـعيد جـودـة التـنظـيمـية سـجلـت (- ٢٠٠١ - ٢٠٠٠) في عـام (٢٠٢٣- ٢٠٠١) ما يـعكس التـدهـور المـلـحوـظ في إـداـرة الـحـكـم في هـذـه الأنـظـمـة(16).

ج. البـعد الثالث: ويـتـكون من متـغيرـين هـما: ١. سـيـادة القانون (Rule of Law) الذي يـقصد به مدى الثـقة المـمنـوـحة من قـبـل المـتعـاـلـين لـلـقوـاـعـد التي تحـكم نـظـمـ العمل وـالـتـعـاـلـم دـاخـلـ المجتمع(17). وـيشـمل مـجمـوعـة من المؤـشرـات مـثـل مـدى تـوقـع وـقـوع جـرـائم سـوـاء أـكـانـ بالـعنـف أو بـدونـ العنـف، ومـدى كـفاءـة وـفـاعـلـية النـظـمـ والنـواـحي القـضـائـية المـوجـودـة وـالـمـعـمـولـ بهاـ، ومـدى الـالـتـزـامـ بـتـنـفيـذـ التـعـاـقـدـاتـ، وـتـعـكـسـ هـذـه المؤـشرـاتـ في خـلاـصـتهاـ مـدى نـجـاحـ المـجـتمـعـ في خـلـقـ وـتـطـوـيرـ بـيـئةـ منـاسـبـةـ تـتمـيزـ بـالـعـدـلـ وـتـتبـنـىـ قـوـاـعـدـ تـعـمـلـ عـلـىـ إـرـسـاءـ الـحـقـ(18). ٢. السـيـطرـةـ عـلـىـ الـفـسـادـ بالـعـدـلـ وـتـتبـنـىـ قـوـاـعـدـ تـعـمـلـ عـلـىـ إـرـسـاءـ الـحـقـ(18).
لـلـأـمـوـالـ لـإـتـمـامـ الـمـعـاـلـمـةـ إـلـىـ تـأـثـيرـ الـفـسـادـ فيـ الـبـيـئةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ وـبـالـذـاتـ بـيـئةـ الـأـعـمـالـ(19)، وـكـذـلـكـ الـفـسـادـ الـكـبـيرـ (Big Corruption) الـمـتـمـثـلـ بـالـفـسـادـ السـيـاسـيـ أوـ فـسـادـ الـدـولـةـ، وـأـهـمـ مـظـاهـرـ وـجـودـ الـفـسـادـ هيـ عـدـمـ اـحـتـرـامـ كـلـ مـنـ الـمـفـسـدـ (Corrupter) الـذـيـ غالـباـ ماـ يـكـونـ الـقطـاعـ الـخـاصـ وـالـمـفـسـدـ (Corrupted) الـذـيـ غالـباـ ماـ يـكـونـ الـدـولـةـ وـالـقـوـانـينـ الـتـيـ تـحـكـمـ التـعـاـلـمـ بـيـنـهـمـاـ(20). وـلوـ طـبـقـناـ اـحـتـرـامـ غالـباـ ماـ يـكـونـ الـدـولـةـ وـالـقـوـانـينـ الـتـيـ تـحـكـمـ التـعـاـلـمـ بـيـنـهـمـاـ(20). وـلوـ طـبـقـناـ اـحـتـرـامـ القـوـانـينـ وـمـحـارـبـةـ الـفـسـادـ عـلـىـ الـوـضـعـ الـراـهنـ لـلـأـنـظـمـةـ الـعـرـبـيـةـ، فـإـنـ تـقـرـيرـ منـظـمةـ الشـفـافـيـةـ الـدـولـيـةـ عـنـ الـفـسـادـ الـعـالـمـيـ الصـادـرـ ٢٠٠٥ـ يـضـعـهاـ (كـمـاـ هوـ شـأنـهاـ فيـ سـالـفـ الـأـعـوـامـ)ـ فـيـ مـراكـزـ مـتأـخـرـةـ فـيـ سـلـمـ الـفـسـادـ (المـكـونـ مـنـ عـشـرـ درـجـاتـ)ـ وـتـرـاـوـحـتـ بـيـنـ (سـلـطـنةـ عـمـانـ وـدـولـةـ الـإـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدـةـ الـأـكـثـرـ نـزـاهـةـ وـكـانـتـ فـيـ المـرـكـزـ (٢٩ـ

أما أدناها فكان (العراق في المركز ١٢٩ من مجموع ١٣٥ دولة) وهذا يجسد مدى استفحال شأفة الفساد في الدول العربية وخاصة العراق^(*). وقد وضعت منظمة الشفافية العالمية مؤشرات عامة لقياس النزاهة والفساد في مختلف الدول، ويمكن تحديد الملاحظات الآتية على هذا المقياس:

- المقياس العالمي للنزاهة ويكون من ١٠ درجات أعلىها يمثل نزاهة تامة وأدنىها يؤشر فساداً تاماً، وبينهما تدرج المستويات.
- إن المعايير أعلى، موزعة وفق أوزان محددة، وبالترتيب المذكور أعلى، ولا يمكن أن يكون المنحني الذي يمكن رسمه من معادلات تلك المؤشرات إلا واحداً من الآتي:
 - أ- دالة متزايدة، مثلا: فساد قليل، شفافية عالية
 - ب- دالة متناقصة، مثلا: فساد كثير، شفافية متدنية جدا
 - ج- لا يوجد خط مستقيم ولعل المخطط الآتي يقدم توضيحاً لاتجاهات هذه المعايير:

معايير جودة الأداء الحكومي

أداء حكومي فاعل / نزاهة

	٠	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠
العلنية والشفافية									/		
الاستقرار السياسي											
فاعلية الحكومة	دالة متناقصة										
كفاية المنظومات والمؤسسات في بناء الدولة										دالة متزايدة	
سيادة القانون											
ضبط الفساد											

أداء حكومي فاسد/فساد

ومما يتوجب التتبّع إليه صعوبة قياس الفساد إحصائياً لأن المشتركين فيه ليسوا متعاونين عادة. وتقدم المنظمة العالمية للشفافية ثلاثة معايير تقوم بتحديثها سنويًا لقياس الفساد وهي:

- مؤشر إدراك الفساد (القائم على آراء الخبراء حول أحوال البلدان الفاسدة)،
- البارومتر العالمي للفساد (القائم على استطلاعات موافق الرأي العام وخبرته مع الفساد)،
- استطلاع دافعي الرشا الذي يبحث في استعداد الشركات الأجنبية لدفع الرشا.

وعليه:

أ. كلما ابتعد أداء الدولة عن معدلات الجودة اقترب من معدلات أعلى من الفساد، وكلما زادت معدلات أو مستويات الفساد كانت معدلات أو مستويات التدني في المعايير الثانية المشكلة للمقياس، عالية نسبياً. عالمياً، دفعت تداعيات ظاهرة الفساد

بمنظمة الشفافية العالمية إلى وضع مؤشرات لقياس حالات الفساد في مختلف الدول، ووضع له (١٠ درجات) الارتفاع دليل الشفافية والانخفاض دليل للفساد (١٠ درجات شفافية تامة، ٠ فساد تام).

ب. إن زيادة معدلات ومستويات الفساد الإداري تنعكس بوضوح في: سرقة المال العام وعدم تحقق النسبة الطبيعية للإنفاق الحكومي على القطاعات الخدمية (حجم الإنفاق الفعلي تكون نسبته دائمًا أقل من ١٠٠٪ من حجم التخصيص الرسمي في الميزانية الذي اعتمد وفقاً لمعطيات الحاجة الفعلية).

ج. رفع كلف الخدمات والسلع التي يحصل عليها المواطن من الدولة مما يؤثر في نظرته للدولة بوصفها صاحبة سلطة شرعية.

د. إعلاء شأن الموظف غير الكفاء وغير الجدير وغير النزيه، والأثر النفسي السلبي لذلك على سلوكيات الموظف الجدير والكافء والنزيه، وكون نقشه غير قادر على إدارة الشأن العام.

وتجعل هذه القضايا الأداء الحكومي واقعاً بين التلاؤ والتدني في مستوياته، وأحياناً الفساد إن كان في المسألة تقصد واضح في إشاعتها أو عدم علاجها. وبذلك يكون البحث قد هيأ مقدمات منطقية تعينه في تحليله واستدلالاته واستنتاجاته لواقع الأداء الحكومي (21).

مؤشرات إدارة الحكم

حدد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) مؤشرات إدارة الحكم في (22):

١. المشاركة في اتخاذ ومتابعة تطبيق القرارات.
٢. سيادة القانون.
٣. الشفافية.
٤. سرعة تقديم الخدمة وضمن إجراءات بسيطة.
٥. المساءلة الإدارية.

وحدد البنك الدولي مؤشرات تقترب في البعض منها من المؤشرات السابقة وهي (23):

١. المساءلة العامة: مدى اطلاع المواطنين على المعلومات ومساءلتهم للقادة.

٢. نوعية الإدارة: ويضم حكم القانون وحماية حقوق الملكية وفعالية البيروقراطيين ونوعية الأنظمة ومحاربة الفساد.

٣. المشاركة السياسية

٤. الشفافية.

٥. الحرية وتمكين الفرد الاعتيادي من نيل الخدمات وان يمارس حقه دون تقييد.

وتطابق بعض المؤشرات وتخالف في البعض الآخر وسنفصل فيما يأتي بعض المؤشرات التي فيها نوع من الإبهام، لأن البعض الآخر فيه من الوضوح ما يمكن أن يفهم دون أي تبيين أو تفصيل. ومؤشرات إدارة الحكم كما أسلفنا لم يتم الاتفاق عليها حتى الآن، إلا أن هناك بعض المؤشرات التي نالت الإجماع في مسألة توفرها، وعلى الرغم مما يحيطها من الغموض، وجدنا من الضروري تفصيلها في بحثنا لتصبح أكثر وضوحاً ودلالة وهي:

١. الشفافية: ويدل على الوضوح في التعامل بين جهتين بينهما علاقة، وقد تكون هاتان الجهات في إدارة الحكم الشعب والدولة، ولكن فهم الشفافية بشكل اكبر سنفصلها بالاتي: الشفافية في اللغة العربية مشتقة من الفعل الثلاثة (شف، شفَّ) ومعناها "رقَّ حتى يُرى ما تحته"(24)، وفي اللغة الانكليزية (Transparency) كل ما يمكن استيعابه وفهمه بسهولة أو ما يتيسر استيعابه واكتشافه بيسر"(25). ويعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) الشفافية بأنها "اتخاذ القرارات على وفق الأنظمة واللوائح مع توافر المعلومات عن هذه اللوائح والأنظمة وإتاحة الوصول إليها لأية جهة تعنيها"(26). ويعرفها البنك الدولي بأنها "حق المواطنين في المعرفة التي تستلزم نشر المعلومات حول ما يجب أن تقوم به وما قامت به فعلاً الحكومة ومؤسساتها الرسمية وتحديد المسؤوليات". وتقوم الشفافية على تعميم المعلومات المتعلقة بحقوق المواطنين وكذلك الخدمات التي يستحقونها وسبل الحصول على تلك الحقوق التي هي من حقوقهم(27). وهناك من يتناول الشفافية من زاوية فصل السلطات التي تعني "التمييز بوضوح بين القطاع الحكومي وبقى القطاعات، وبموجبها تحدد الأدوار السياسية والإدارية داخل الحكومة، وان يتم بوضوح وفق آلية يطلع عليها

ويحدد توزيع المسؤوليات بين مختلف مستويات الحكومة، وكذلك توزيعها بين كل من السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية⁽²⁸⁾. ويعرفها تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٢ بأنها "التدفق الحر للمعلومات التي تقوم على افتتاح المؤسسات والعمليات المجتمعية للمهتمين بها وان تتاح المعلومات الكافية لفهمها ومراقبتها بصورة جيدة"⁽²⁹⁾.

٢. التضمينية: وتعرف بأنها "إمكانية مشاركة كل فرد له مصلحة في إدارة الحكم على قدم المساواة مع جميع الأفراد في دولة ما"⁽³⁰⁾. وتأتي التضمينية في اللغة العربية من الفعل الثلاثي (ضَمِّنَ)، الذي تستق منه كلمة التضمينية، وهو ضمان الشيء، وكفل به فهو ضامن⁽³¹⁾. ويعرف البنك الدولي للتضمينية بأنها "تساوي المواطنين بحقوقهم أمام القانون، وان تتسنى لهم فرص متساوية لممارسة هذه الحقوق ومشاركة المواطنين في إدارة الحكم"⁽³²⁾. وبذلك تعني التضمينية امتلاك كل مواطن الحق بممارسة حقوقه في إدارة الحكم في بلده عن طريق الآليات الديمقراطية المعروفة وبفرص متساوية مع بقية المواطنين الآخرين، وعدم استبعاد أي طبقة أو فئة أو طائفة أو عرق وكذلك عدم التمييز بين المواطنين. ويعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) التضمينية بأنها "النظرة الشاملة لمصالح المجتمع بكافة طبقاته وفئاته ومناطقه ضمن رؤية إستراتيجية واضحة لاحتياجات الحاضر والمستقبل وضمان مشاركة ديمقراطية لكل فئات المجتمع"⁽³³⁾. ويمكن مما نقدم استخلاص عاملين مهمين في التضمينية:

- أ. ضمان المشاركة على قدم المساواة بين أبناء الشعب والمتساواة بين أجنسه، وعدم فضل المشاركة على فئة أو جنس دون أخرى (كالرجال مثلاً دون النساء).
- ب. المعاملة المتساوية، بمنح الحكومة والنظام السياسي حقوقاً متساوية للجميع، وتقديم الخدمات لهم دون أي تمييز وعدم استبعاد أقلية أو طائفة أو حتى إقليم دون الأقاليم الأخرى، فالتضمينية تعني المساواة في التعامل والاحترام المتبادل وعدم التهميش.

٣. المساعلة: وهي من المعايير المهمة لقياس أداء الحكومة لأنها توفر الرادع بوجه أي تجاوز على السلطة الممنوحة أو المساعدة لاستخدامها، أي أن المساعلة ضابط الإيقاع للأداء الحكومي من جهة، و فعل تقييمي لنجاعة أداء المؤسسات الحكومية من جهة أخرى. وتتم المحاسبة والمساعلة من قبل جهات حكومية مخولة قد تكون البرلمان أو مؤسسات أوجنتها الحكومة نفسها للمراقبة والمساعلة. وتعرف المساعلة بأنها "خضوع متذدي القرار في الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني للمحاسبة والمراقبة من قبل الشعب أو من المؤسسات المعنية، وتحتاج طبيعة المساعلة بحسب المؤسسة وحسب إذا ما كان القرار داخلياً أو خارجياً"(34). وتعرف المساعلة على المستوى الحكومي بأنها "امتلاك الشعب الحق في مساعلة ومراقبة حكومته على كيفية استعمالها لسلطة الدولة وموارد شعبها وتحتاج المساعلة إلى الشفافية والتوصل الكامل إلى المعلومات عن عمل الحكومة وكذلك تحتاج إلى التناصية، أي التمكّن من اختيار بين أكثر من هيئة أو كيان سياسي أو اقتصادي على أساس حسن الأداء والتصرف"(35). وتعني المساعلة أيضاً المراجعة والمعالجة حين تخرق أفعال الحكومة والحقوق الأساسية لأي فرد وخصوصاً المتعلقة بالتضمينية(36). وتحتفل الدراسات حول المساعلة بشأن أنواعها الرئيسية إلا أن أهم نوعين هما(37):

أ. المساعلة الداخلية: وتتمثل في السلطة القضائية أو رقابة البرلمان على السلطة التنفيذية (الرئيس أو الحكومة)، أو من قبل الوزراء وكبار المسؤولين والبيروقراطيين، كما يمكن أن تتم من خلال الهيئات والمؤسسات المعنية بالمساعلة وأجهزة الرقابة الداخلية، وتم عبر التدابير المؤسساتية من خلال حفز الوكالات الحكومية بالشكل المناسب على تقديم الخدمات بشكل فعال(38). ويمكن تطبيق هذه الإجراءات بتوفير التناصية والشفافية أمام هذه الهيئات مع بقية الهيئات غير الحكومية.

ب. المساعلة الخارجية: وتم بوساطة الشعب أما للسياسيين عبر الانتخابات أو النقاش العام أو للوكالات الإدارية الخدماتية عبر آلية نقل المعلومات الاسترجاعية (وتعرف أيضاً بالتغذية العكسية)، وتتضمن العملية الانتخابية آلية للمساعلة عبر اختيار ممثلين للشعب مهمتهم مساعلة الحكومة عن أفعالها وان تتم هذه العملية في

جو من الشفافية، كما أن لوسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني دوراً في مساعدة الحكومة والشعب ويسيرون المعلومات إلى الشعب أولاً بأول (39).

الاحتلال وال الحرب في العراق

احتلت الولايات المتحدة الأمريكية العراق خارقة بذلك كل المواثيق الدولية وأعراف ومبادئ القانون الدولي، وكان هذا العمل فردياً من خلال تحالف خارج نطاق الشرعية الدولية والأمم المتحدة ومجلس الأمن. واستصدرت الولايات المتحدة قراراً من مجلس الأمن بالرقم ١٤٨٣ في ٢٢ أيار ٢٠٠٣ لتضفي الشرعية الدولية بإطارها الشكلي على احتلالها للعراق الذي حكمته بشكل مباشر عبر حاكمها العسكري (جي كارنر) لتنوّل السلطة بعد ذلك إلى السلطة المدنية لائتلاف برئاسة السفير الأميركي (بول بريمر) حتى ٢٨ حزيران ٢٠٠٤ لتصبح الإدارة شكليّة بعد ذلك عبر الحكومات العراقية المتعاقبة حتى الآن. وكان الاحتلال الأميركي هو السبب الرئيسي لمصائب العراق الجارية، كما أدى نزاع القادة العراقيين إلى الإضرار بالعراق ومستقبله. وتبقى قوات الاحتلال تتحمّل المسؤولية الكاملة عن كل ما جرى ويجري في العراق، وعن الادعاءات الكاذبة والوعود التي قدمتها، وال الحرب اللاشرعية التي أشعلتها والدمار الشامل الذي سببته، وعن الفوضى وظروف العنف التي فجرتها، والانتهاكات الجسيمة التي ارتكبتها للقانون الدولي. وليتنسى لنا إجراء المسح الميداني تقبيماً وقياساً للأداء الحكومي في العراق (من ٢٠٠٤ ولغاية ٢٠١٠ - نهاية حكومة المالكي الأولى)، لا بد من تقديم خلاصة لما أحدثه الاحتلال في العراق بوصفه الحقيقة العسكرية والسياسية المركزية فيه.

- مسؤولية وأفعال الولايات المتحدة وبريطانيا في العراق (40):

١- تدمير الدولة العراقية وانهيار النظام العام

٢- تدمير التراث النقاقي

٣- الأسلحة العشوائية والممنوعة دولياً

٤- الاعتقال غير المشروع وسجون الاحتلال

٥- الهجوم على المدن

قياس الأداء الحكومي في العراق

أولاً: الفساد.. وهو مرض يتسلل إلى الأجهزة الحكومية ومؤسساتها وتعكس آثاره على أدائها، ويتخذ صوراً وأشكالاً متعددة تتمثل في (41):

- أ. الفساد السياسي: ويشمل إساءة استخدام السلطة العامة (الحكومة) من قبل النخب الحاكمة لأهداف غير مشروعة كالرشوة والابتزاز والمحسوبيّة والاختلاس والمحاباة
- ب. الفساد المالي: ويشمل مجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تتضم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها
- ج. الفساد الإداري: ويتعلق بمظاهر الفساد والانحرافات الإدارية والوظيفية أو التنظيمية ضمن منظومة التشريعات والقوانين والضوابط ومنظومة القيم الفردية
- د. الفساد القانوني: ويشمل الفساد القضائي الذي يعرض سيادة القانون للخطر لأن القوانين تسن لحماية حقوق الناس واستقامة مسار المجتمع وتحقيق العدالة الاجتماعية، غير أن المتبع للحالة التي عليها بعض القوانين يجدها تمثل معالجات للحاجات الخاصة تقوم على أساس مختلفة، وهنا يتجلّى بوضوح دور الفساد السياسي في التأثير في مجمل العملية التشريعية وتسييرها لخدمة البعض مثل ذلك: عشوائية التشريع، القفز على القوانين والتشريعات والتعليمات، تقاطع القوانين.. الخ
- هـ. الفساد الدولي: ويأخذ مدى واسعاً عالمياً يعبر حدود الدول وحتى الفارات ضمن ما يطلق عليها (بالعولمة) بفتح الحدود والمعابر بين البلدان وتحت مظلة ونظام الاقتصاد الحر. وترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي أو قيادته لتمرير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينها لهذا يكون هذا الفساد أخطبوطياً يلف كيانات واقتصاديات على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعاً.
- وـ. فساد محلي: وينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية(42).

هيكلية المؤسسات العراقية لمكافحة الفساد

يتكون النظام العراقي لمكافحة الفساد من ثلاثة مؤسسات:-

أ. المفتشون العامون للوزارات (IGs).

ب. المجلس الأعلى للتدقيق (ديوان الرقابة المالية) (BSA).

ج. هيئة النزاهة (COI)

وبحسب المصادر فقد تسلّمت الهيئة منذ تأسيسها (١٧٦١٠) تبليغات عن حالات فساد، وعرضت أكثر من ١٢ ألف دعوى على القضاء وبلغ عدد المحكومين (٣٩٦) شخصاً. وقد تعرضت الهيئة لضغط من قادة سياسيين رفيعي المستوى في الدولة لحضها على رفض النظر في بعض القضايا، وتعرضت مكاتب الهيئة في بغداد والمحافظات إلى هجمات وتهديد موظفيها بالقتل. وتم تعريف قضية فساد بأنها (قضية جنائية تتعلق بحالة يشتبه أنها تتطوي على خرق نص)، أما الأشخاص الذين تسرى عليهم متطلبات الكشف عن المصالح المادية فهم:

- الوزراء ووكلاه الوزارة

- المحافظون

- القضاة

- رئيس المفوضية ونائبه وجميع المدراء ومحققو المفوضية

- أعضاء الهيئة التشريعية بعد انتخابهم

- رئيس الدولة ورئيس الوزراء

٢. إنشاء مكاتب المفتشين العموميين بموجب الأمر رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٤.

وعند التحقق من التطبيق الفعلي لما ورد أعلاه ووفقاً لإحصائيات المفوضية نفسها نجد القصور الواضح في عمل المفوضية رغم رصدها لحالات فساد على المستوى السياسي خاصة عدم قدرتها على الاقتصاد، حيث نلاحظ عند دراسة واقع الفساد السياسي والمالي والإداري بأن إحدى التغرات الأساسية في عدم إمكانية ضبط ورقابة صور الفساد وممارسته في الأجهزة الحكومية أو الجهات الخاصة المتعاملة معها هي غياب الدور المباشر والفعال في مؤسسات الردع والضبطية، وعليه هناك ضرورة لإنشاء جهاز يتولى عملية الضبط بشرط أن يكون محايده ولا يخضع لأي جهة سياسية وإنما يخضع للقانون وتطبيقه بشكل عادل ودون تفرقة وعلى كل المعنيين في

الأجهزة الحكومية والمؤسسات السياسية. ولم تتوفر حتى الآن معايير لحساب النزاهة والشفافية حتى يمكننا بموجب هذه المعايير حساب نسب الفساد، وبعض المنظمات الدولية مثل منظمة الشفافية العالمية تقوم باستطلاعات لعينات عشوائية من المجتمع العراقي ومن ثم يصنف العراق من الدول التي ترتفع فيها نسب الفساد، مما حدا بهيئة النزاهة إلى دراسة معايير خاصة للشفافية والنزيهه وحال اكتمال هذه المعايير يمكننا أن نضع النسب الصحيحة لكن لا توجد معادلة رياضية آنية لحساب حالات الفساد في الوزارات العراقية. ويؤكد المسؤولون العراقيون أن "سياسة الاحتلال" كانت أحد أهم أسباب تقشى تلك الظاهرة بما هي عليه الآن، وإن بعض رموز هذا الاحتلال متورط بعمليات الفساد تلك مثل قادة عسكريين في الجيش الأميركي وبعض المستشارين الأجانب العاملين في الوزارات العراقية. فقد أكد عبد الباسط تركي رئيس ديوان الرقابة المالية أن "احتلال العراق وتخریب بناء التحتية ساعد على تقشى مشكلة الفساد بصورة أكبر مما كان عليه الوضع في مطلع تسعينيات القرن الماضي بعد فرض الحصار الاقتصادي على العراق الذي أدى إلى ظهور بوادر الفساد المالي والإداري في البلاد"(43). وقال تركي في تصريح له(نقاش)"هناك تبذيد أموال بقيمة ٨.٨ مليار دولار خلال فترة سلطة الائتلاف التي ترأسها الحاكم المدني للعراق بول بريمير الذي عطل دور التحقيقى للديوان بما فرضه من إجراءات مما شجع وفتح الباب واسعا أمام المفسدين سواء كانوا عراقيين أم أجانب متعاقدين مع الولايات المتحدة الأمريكية"، مؤكدا أن سلطة الائتلاف مسؤولة عن جزء كبير من الفساد المالي والإداري الذي حصل في البلاد خلال السنوات الماضية. وأضاف عبد الباسط "إن بريمير عمد إلى تعطيل عمل ديوان الرقابة المالية كما انه استولى على الأموال العراقية المخصصة لإعادة الاعمار والبناء وقام بصرفها من دون أي إستراتيجية واضحة"(44). ومن جهة أخرى نرجح المقوله التي تؤكد أن الصراع السياسي على السلطة في العراق سبب آخر لتقوسي الفساد في مفاصل مؤسسات الدولة، وإن احتدام الصراع السياسي على صعيد السلطة ترتب عليه ظهور مراكز حكومية عديدة متاقضة المصالح ومدعومة بفصائل مسلحة". إن هذا الصراع أوجد المناخ الملائم لاتساع ظاهرة الفساد في

ظروف عدم الاستقرار السياسي والتحارب الطائفي وتدور الحالة الأمنية وغياب الحماية المطلوبة للأجهزة والهيئات والمسؤولين المكافحين بمكافحة الفساد، إن مكافحة الفساد لا يمكن بلوغها ما لم يجر العمل جدياً باحترام وفرض آليات فعالة ومدعومة من الدولة والرأي العام.

-الفساد السياسي: تعددت أوجه الفساد السياسي الذي ساد الساحة العراقية والذي فرضته ظروف موضوعية وذاتية محددة. وتجلت أوجه هذا الفساد في مظاهر عدّة، يلجاً البحث إلى كشفها فيما يأتي:

*البرلمان العراقي: انبثقت الجمعية الوطنية العراقية (البرلمان) اثر انتخابات الثلاثين من نيسان ٢٠٠٥ وكان المفروض بها أن تحل الإشكاليات التي سببها الاحتلال، إلا أنها لم تنجح في أهم مهمة وهي إعداد دستور دائم بطريقة تحظى بتأييد الشعب العراقي ككل، حيث ما زالت كثرة من بنوده ومواده يكتفها الغموض والتعقيد وإشكاليات عديدة، وأثبتت هذه الجمعية عدم قدرتها على إنهاء الصراع وتحقيق التوافق الوطني وترسيخ الهوية الوطنية وبدأ السيادة، إضافة إلى تعذر مهامها في التشريع والرقابة على سياسة الحكومة التي ينبغي أن توفر الأمن والخدمات وإعادة سيادة العراق كاملة. وهذا يفرض أسئلة أهمها:

١. ما مدى مصداقية وقوة الحلول للنزاع في العراق التي يمكن تحقيقها من خلال البرلمانيين أو القادة البرلمانيين في الجمعية؟
٢. ما مدى دور البرلمان في مناقشة المسائل الدستورية الرئيسية وصياغة الدستور الدائم في العراق؟
٣. ما دور البرلمان في تدعيم الوحدة الوطنية وتحقيق المصالحة الوطنية؟
٤. ما دور البرلمان كمنبر للحوار الوطني وفي إعادة البناء وإقامة السلم الأهلي؟
٥. ما دور البرلمان في المراقبة والمحاسبة وتحقيق العدالة؟

* الانتخابات:

قبل أن يترك الحاكم المدني الأميركي بول برایمر العراق، أصدر في ٥/٣١ و ٢٠٠٤/٦/١٥ ثلاثة أوامر مهمة باسم سلطة الأئتلاف المؤقتة لتنظيم الانتخابات المرتبطة وهي (45):

١. الأمر رقم ٩٢ في ٢٠٠٤/٥/٣١ بتشكيل المفوضية العراقية المستقلة للانتخابات في العراق لإدارة الانتخابات بموجب قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية.
٢. الأمر رقم ٩٦ في ٢٠٠٤/٦/١٥ وهو قانون الانتخابات .
٣. الأمر رقم ٩٧ في ٢٠٠٤/٦/١٥ وهو قانون الأحزاب والكيانات السياسية

وهذا الإصدار أثار جدلاً كبيراً على اعتبار أن هذه الأوامر غير شرعية لأنها صادرة من الاحتلال، وفعلاً أثبتت الأحداث أن الانتخابات في العراق منذ عام ٢٠٠٥ وحتى الجدل الحالي بخصوصها سببها ضعف ونواقص هذه القوانين وكان المفروض من البرلمان صياغة قوانين للانتخابات وتنظيم الحياة الحزبية لتكتسب الشرعية الوطنية.

التدخل بين الدور السياسي والدور المؤسسي (46):

يقوم نجاح أداء جهاز الدولة على أساس تحديد الأدوار وتوزيع المهام، وهذا يتطلب توصيف هذه الأدوار، وعليه، فان الفصل بين الأدوار واجب أساس ومطلب جوهري لضمان نجاح الدولة في أداء مهامها وتحقيق أهدافها على أساس تكامل الأدوار السياسية والمؤسسية. وتعني الأدوار السياسية (الوظائف التطوعية)، وهي الوظائف التي لا يشترط أن تستند إلى خلفية مهنية أو مواصفات خاصة لأدائها. ويقوم بأداء هذه الوظيفة الجهاز السياسي للدولة (الحكومة، رئاسة الجمهورية، البرلمان،...). إذ إن وظيفتها تتحصر في تنفيذ البرنامج السياسي الذي حقق الفوز في الانتخابات- هذا في النظم الديمقراطية- فالوزير مسئول عما يخص وزارته في البرنامج السياسي. أما الأدوار المؤسسية فتعني دور الوزارة المهني والتخصصي. وهذه الوظائف يجب أن تستند إلى خلفية مهنية تراكمية، ومسار وظيفي سليم ومتميز وتحتاج مواصفات خاصة لشغلها وأدائها. عليه فإن أي تداخل بين دور الأجهزة الحكومية وحدودها ومسؤوليتها، سيؤدي إلى نتائج غير محمودة العواقب، فلا بد من وضع خطوط حمراء لدور السياسي ينبغي إلا يتجاوزها، وإن تجاوزها فلا يتحتم على

الجهاز المهني الاستجابة لها. وهنا تجب الإشارة إلى أن جهاز الدولة المهني (المؤسسي) هو أداة الحكومة في تنفيذ مهامها مما يفترض بناءه على أساس سليم من تحديد الوظائف وأالية شغلها واحتراطاته. وعادة فإن الجهاز المؤسسي هو جهاز وظيفي مهني لا علاقة له بالجهاز السياسي، ولا يرتبط بالحكومة مهما كان اتجاهها وتوجهها، وعليه فهو باقٍ وإن زالت الحكومات وتعاقبت كلما انتهت دورتها الانتخابية، لذلك يجب أن لا يخضع لاشتراطات السياسة وأهوائها ورغباتها. ويجب أن تكون صلاحية الاختيار للأدوار (الوظائف) مستندة إلى جهاز مهني عالي التخصص محايده ونزيه مثل مجلس الخدمة، تسد إلية مهمة اختيار أفضل مؤهل لشغل هذه الوظيفة، ويرفع بذلك تقريره إلى الجهات العليا (مجلس الوزراء، رئاسة الجمهورية) لإصدار أمر التعين (وهي مسألة اعتبارية شكيلية فحسب لا تخضع لإرادة تلك الجهات في الاختيار، إذ الاختيار محكم بشروط موضوعية لا ذاتية).

غير أن ما يلحظ على أداء الوزراء هو التدخل المباشر في الجهاز المؤسسي وتسخيره بحسب هواهم أو هوى السياسة، وقد يعزى ذلك إلى جهل السياسيين بذلك أو لأنهم متاثرون بالنظم الشمولية التي يكون فيها الوزير موظفاً لدى الحزب الحاكم فيجري التغييرات بحسب هواه وبهبه المناصب لمن يشاء، فيسقط بذلك المبدأ العالمي الشخص المناسب في المكان المناسب، والذي يجسد قول الرسول الأعظم (صلى الله عليه وسلم) انزلوا الناس منازلهم، أي ضعوا الإنسان في موضع استحقاقه. فالمبدأ الأساس في التوظيف أن الوظيفة استحقاق للأكثر تأهلاً، لا لمن يرضى عنه المسؤولون، فتوزيع المناصب بحسب هوى الوزير سيقود إلى وضع أفراد غير مؤهلين في أماكن فوق طاقتهم. إن هذا الأمر سوف يؤدي إلى (47):

- سلطة صغار الموظفين على إدارة المؤسسة لجهل المسئول بذلك وتحويله إلى بصام وحسب (يوقع دون دراية).

- القضاء على مبدأ الوظيفة محفز للأداء، لأن الموظف مهما بذل جهداً في بناء ذاته وتطوير أدائه، لن يتقدم طالما لا تربطه صلة بالوزير أو حزبه، فهو لن يربح محله، فلماذا عليه أن يحسن أداءه ويخلص فيه؟

- كل ذلك سينعكس تدريجياً في مستوى أداء المؤسسة وعدم إيفائها بالتزاماتها تجاه الجمهور، وبخطيئة كبرى هي الهدر للمال العام.

وان هذا يجسد نظرة المسؤولين في السيطرة على مقاليد السياسة لمصالح ذاتية بحتة، وبذلك فهم يسيئون صنعاً. عليه، يمكن القول بأنه:

- ليس هناك حد فاصل ما بين ما هو شخصي وبين ما هو مؤسسي،

- هل المرجعية الفنية والمهنية هي الوزير (المستوى السياسي) أم هي الوزارة (الجهاز الفني والمهني المتخصص)

- غياب العقلية المؤسساتية (الموضوعية) وسيادة العقلية الذاتية

- غياب ثقافة المؤسسات

وعليه، لا بد من تحديد الأدوار السياسية والمؤسساتية وتوضيحها تجنباً للتداخل والتدخل.

المحاسبة السياسية أم سياسة المحاسبة:

إن المحاسبة السياسية إحدى أهم العوائق في وجه تحقيق الاستقلال واستعادة السيادة، حيث المزاودة المحاكاثية لاستمالة الأجنبي وتقديم التنازلات لقوى الاحتلال تقف في وجه انجاز متطلبات الوحدة الوطنية، وتُرسيخ الانقسام الطائفي أكثر فأكثر على حساب مقومات وحدة الدولة والمجتمع، وتحول دون بناء مؤسسات الدولة وتسبب فشل القائم منها. إن التغيير في الدول ذات النظم الديمocrاطية عامة يحصل وحسب على مستوى القيادات السياسية وطوابقها المباشرة التي لا علاقة لها بالعمل المؤسسي، أما الجهاز الحكومي المؤسسي، والذي هو أداة الدولة في تنفيذ برامجها السياسية (الفرعية على مستوى الوزارة)، فلا يناله التغيير بتغير النخب السياسية، فهو باق. عليه، لا تجد الدول في حالة تغير حكوماتها حرجاً أو تدريجاً على مستوى الأداء، بل وعلى كافة المستويات التنفيذية، لأن الجهاز التنفيذي المهني الفني المتخصص لا يمسه التغيير حتى وإن كان طفيفاً، لأنه يبني على أساس المهنية والتخصص والمهارة والكفاية في تنفيذ المهام، فضلاً عن النزاهة، وهو جهاز محايي سياسياً (أي فوق المبولي والاتجاهات)، إذ لو بني هذا الجهاز على أساس الاتجاه السياسي والمحسوبي.

السياسية لأصبح جهازا غير مستقر، فهو يتغير بتغيير الحكومات، فاقد لخصائصه المهنية منعدم الكفاية، ولا وله للحاكم وليس للشعب (48). وعليه، لا يجوز إخضاع هذا الجهاز للمحاسبة السياسية ولا لرغبة السياسيين في توزيع الوظائف وإشغالها، وهنا يثار التساؤل: ما هي المحاسبة السياسية؟

تنشأ المحاسبة السياسية عندما لا تكون هناك أغلبية برلمانية تتمكن من تشكيل حكومة، فتثار المحاسبة السياسية باقتسام المناصب السياسية قسمة الغرماء، فكل تكون حصته موازية لنسبته البرلمانية. ويقصد بالمناصب السياسية الوزراء سعودا، وهذا جائز ولا غبار عليه طالما أنه لا يؤثر في أداء الدولة المهني وخاصة في حالة وحدة مسار الأطراف السياسية (أي وجود برنامج سياسي متفق عليه بين الأطراف السياسية في البرلمان) وعدم انجرارها وراء تجاذبات مصلحية. أما مناصب الجهاز الحكومي المؤسسي المهني فهي خطوط حمراء يجب أن لا يقترب منها لأنها مناصب لا علاقة لها بلون السياسة، إذ تعمل بأقصى إمكاناتها دونما تمييز بين الأحزاب وأيها هو الحاكم، لذا فلا يجوز أن تخضع للمحاسبة السياسية التي تبقى على مستوى الوزراء والمناصب السياسية وحسب. وهذا في الدول التي نظامها ديمقراطي، أما في الدول التي أنظمتها شمولية وتسعى إلى التغيير الشامل الذي يستلزم التغيير الشامل في الجهاز الحكومي بما يتلاءم مع متطلبات الحزب المسيطر على مقاليد الحكم ليؤمن ويضمن بقائه وسيطرته ونشر وتطبيق أفكاره.

وتوضح محاولة تطبيق ذلك على الساحة السياسية العراقية حجم التناقض الذي تعيشه، فمن ناحية نظام الحكم فهو ديمقراطي يتم فيه تداول المسؤولية سلما عن طريق الانتخاب، ومن ناحية أخرى يلحظ طرح تعبير غير مألف في قواميس ومعاجم وموسوعات السياسة هو المحاسبة السياسية، أي اقسام الوظائف القيادية والتنفيذية في جهاز الدولة، والتي تعد حالة شرعية على وفق السياسات السياسية المعروفة، أما على مستوى المناصب القيادية في الجهاز الحكومي المهني فهي مسألة خطرة تدفع باتجاهين:

- تسييس جهاز الدولة وتكرise لخدمة مصالح الجهة السياسية التي ينتمي إليها من تسنم منصباً قيادياً في هذا الجهاز، إذ سيكرس جهده لتجميع الأعوان من الجهة السياسية التي يمثلها ليقوى مركزه ويحكم قبضته.

- إضعاف أداء جهاز الدولة نتيجة لتسبيسه، حيث سيتدنى الأداء بسبب انشغال الجهاز في تنفيذ مطالب الجهة السياسية التي ينتمي إليها المسؤول الأعلى، فضلاً عن ضعف الأداء المهني لأن الاختيار لم يخضع لمعايير الجدارة والكفاية والمهارة الأدائية والنزاهة.

والسؤال الذي يفرض نفسه هو: لماذا المحاصصة الوظيفية؟ إن اعتماد مبدأ المحاصصة السياسية في المناصب السيادية (العليا والخاصة) في الجهاز التنفيذي يؤدي إلى:

- جهاز معطل بسبب اختلال أسس بنائه بعيدة عن الكفاية والجدارة والنزاهة واللاتبعية السياسية.

- جهاز غير مستقر إذ سيبدل كلما تغيرت الموازنـة السياسية.
إن الفساد يولد الفساد في حلقة مفرغة تستمر بالدوران، والعلة أن من يعملون في السياسة حديثـو عهد بها، أو ربما لا يدركون من السياسة سوى السيطرة على مفاتيح الإـدارـة، متغاضـين أو متـناسـين عن أن من يرمي إلى النجاح والاستمرار عليه أن يبني جهازاً تنـفيـذـياً كـفـوءـاً أدـاؤـهـ تـؤـطـرـهـ الشـفـافـيـةـ، وـتـسـودـهـ النـزـاهـةـ وـتـحـكـمـ شـغـلـهـ الـكـفـائـةـ وـالـجـدـارـةـ. ولا شك أن مـسـعـىـ أيـ سـيـاسـيـ سـوـاءـ أـكـانـ فـرـداـ أـمـ حـزـبـاـ أـمـ كـلـةـ هوـ الصـالـحـ العـامـ وـالـمـصـلـحـةـ الـوـطـنـيـةـ، وـاـنـهـ عـنـدـمـاـ يـبـغـيـ السـيـطـرـةـ عـلـىـ الجـهـازـ التـنـفـيـذـيـ فـهـوـ لـضـمـانـ ذـلـكـ وـصـيـانتـهـ، وـلـكـ جـهـدـ بـحـسـبـ اـجـتـهـادـ وـإـدـرـاكـهـ. وـعـلـيـهـ، يـجـبـ أـنـ يـتـبـهـ حـمـلـةـ المـسـؤـلـيـةـ إـلـىـ أـنـ الجـهـازـ التـنـفـيـذـيـ هوـ أـدـاتـهـ (أـدـاءـ الدـوـلـةـ)ـ فـيـ تـنـفـيـذـ الـبـرـنـامـجـ السـيـاسـيـ وـتـحـقـيقـ الـأـهـدـافـ الـمـعـلـنـةـ فـيـ الـاـنـتـخـابـاتـ، فـنـجـاحـهـمـ مـقـرـونـ بـدـرـجـةـ وـمـسـتـوـيـ كـفـائـةـ الجـهـازـ الـأـدـائـيـةـ، فـكـلـمـاـ حـسـنـ الـبـنـاءـ اـرـتـقـتـ درـجـةـ الـكـفـائـةـ وـارـتـقـىـ مـسـتـواـهـاـ. وـهـذـاـ يـفـرـضـ الفـصـلـ بـيـنـ الـحـكـومـةـ الـتـيـ تـخـضـعـ لـلـمـحـاـصـصـةـ السـيـاسـيـةـ تـبـعـاـ لـنـتـائـجـ الـاـنـتـخـابـاتـ، وـالـجـهـازـ التـنـفـيـذـيـ الـذـيـ هـوـ خـطـ أحـمـرـ، اـقـرـابـ السـيـاسـيـةـ مـنـهـ يـسـبـبـ انـحرـافـهـ عـنـ المـسـارـ العـامـ،

فولاؤه للعراق لا غير، ولا بد للحفاظ على من تقويض صلاحيات الاختيار والتعيين إلى جهاز محايد لا يخضع لإرادة السياسيين، مثل مجلس الخدمة العامة أو هيئة الخدمة العامة، تقليصاً لها مسؤولية والمنسوبيات، لأن المحاصلة السياسية قد تكون حالة مشروعة في السياق السياسي أي على مستوى المناصب السياسية، أما على مستوى الجهاز الحكومي فهي مسألة خطرة لأنها تدفع باتجاه(49):

- تسييس جهاز الدولة: وتنجم عنه خدمة مصالح الجهة السياسية التي ينتمي إليها من تسمى منصباً قيادياً في الجهاز، إذ سيكرس جهده في تجميع الأعوان والمساندين من مرجعياته السياسية، تقوية لدوره في الوزارة أو تنفيذاً لخطة يتبناها حزبه.
- ضعف أداء جهاز الدولة: وهي نتيجة للمسألة السابقة حيث سيتبنى الأداء بسبب ضعف وعدم كفاية شاغلي هذه المناصب، وانشغال الجهاز في تنفيذ مطالب كتلته أو حزبه، زيادة على ذلك أن الاختيار لهذه المناصب لا يخضع لمعايير الجدارة والكفاية الأخلاقية والنزاهة.
- عدم استقرار الجهاز الإداري إذ سيناله التغيير كلما تغير الحزب الحاكم في الدورة الانتخابية التالية، وهذا يستمر التغيير بعد كل دورة انتخابية.

ملاحظات ختامية: إن البرلمان القادم تنتظره مهام جسام ستقرر مصير ومستقبل العراق، وفي مقدمة تلك المهام:

١. تعديل الدستور بالطرق التي حددتها المادة ١٤٢ منه بما يضمن التوجه الحقيقي نحو قيام نظام ديمقراطي، وأن يتضمن الدستور الجديد شرعة حقوق الإنسان التي أقرتها الأمم المتحدة، وانتخاب الرئيس من قبل الشعب بصورة مباشرة، وليرشح من يرشح من المواطنين العراقيين بمختلف الألوانهم وانتساباتهم بكل حرية، ولينتخب الشعب من يراه مناسباً لهذا المنصب بكل حرية وشفافية، دون فرض من أية جهة، مع تحديد دقيق لصلاحيات الرئيس، ورئيس الوزراء، بما لا يحتمل التأويلات والاجتهادات التي تثير الخلافات وتسبب الصراعات.
٢. تحقيق استقلالية الأجهزة الأمنية والعسكرية وتخلیصها من العناصر غير المهنية لجعلها أجهزة محترفة تدين بالولاء للدولة ووحدتها، وتدريبها وتجهيزها بالسلاح والعتاد

الكافل بردع العناصر الإرهابية المجرمة، وجمع السلاح وحصر استخدامه بهذه الأجهزة ، وإعادة الأمن والسلام في ربوع العراق، وتسهيل عودة المهجرين إلى ديارهم، وتعويضهم عن كافة خسائرهم.

٣- حل الخلافات فيما يتعلق بقضية كركوك والمناطق المتنازع عليها وكل القضايا الخلافية الأخرى بالطرق الدستورية.

٤- تشريع قانون النفط والغاز الذي عجز البرلمان السابق عن انجازه، بما يؤكد مسؤولية الحكومة الاتحادية عن كافة الشؤون الدفاعية والأمنية والمالية الاتحادية.

٥- تشريع قانون جديد للأحزاب يتضمن وجوب التوجه الديمقراطي الحقيقي، ويبعد الإشراف الدقيق على تمويلها، وتحريم التمويل من الجهات الأجنبية، وحل أي حزب يثبت تلقيه دعماً أجنبياً من أية جهة كانت، واعتماد الأحزاب لآليات الديمقراطية في اختيار قياداتها، وتحريم التنظيمات العسكرية وشبه العسكرية داخل الأحزاب السياسية.

٦- تحقيق التحرر الناجز والكامل من الاحتلال والتدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للعراق، وإقامة العلاقات المتكافئة في كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والثقافية مع كافة الدول على أساس احترام سيادة واستقلال العراق والمنافع المشتركة.

٧- النهوض بالصناعة الوطنية التي أصابها الدمار جراء حروب نظام صدام وجراء الغزو الأمريكي، ومطالبة الولايات المتحدة بتعويض العراق عن الخسائر التي أصابت البنية التحتية العراقية.

٨- النهوض بالزراعة على أساس علمية، وبدعم مباشر من الدولة، ومعالجة التصحر، وضمان وحماية حقوق العراق العادلة من المياه والتي تجاوزت عليها دول الجوار.

٩- معالجة مشكلة البطالة أكبر بيئة لتنامي الإرهاب، وضمان العمل لكل القادرين عليه، بما يحقق لهم ولعوائدهم حياة كريمة خالية من العوز والفقير بإقامة المشاريع الصناعية والزراعية ومكافحة البطالة المقمعة.

١٠- حل أزمة السكن في البلاد بإقامة المشاريع السكنية العمودية، والاستعانة بالشركات العالمية المتخصصة لهذا الغرض .

١١. تشرع قانون من {أين لك هذا؟}، والتحقيق مع كل الذين اتهموا بالفساد وسرقة المال العام، والمرتشين، وإنزال العقاب بهم واستعادة المال المنهوب.

ويتطلب ذلك انتخاب برلمانيين يتصنفون بالأمانة والنزاهة والقدرة العلمية والخبرة من لم تتلوث أياديهم بسرقة المال العام. وقبل الانتخابات العراقية سلط تقرير سري الضوء على إحصاءات حديثة، بينَت عجز الحكومة عن مواجهة التحديات والحدّ من المأسى(٥٠)؛ وفيها أن هناك مليون أرملة (وزارة المرأة العراقية ٢٠٠٨)، وأربعة ملايين طفل يُتيم (إذا كان معدل العائلة العراقية من ٤ إلى ٦ أطفال بحسب تقديرات وزارة التخطيط)، وستة ملايين وخمسمائة ألف شهيد (حسب إحصاءات وزارة الصحة العراقية والطب العدلي حتى شهر كانون الأول ٢٠٠٨)، وثمانمائة ألف مغيب (حسب إحصاءات الدعاوى المسجلة لدى وزارة الداخلية العراقية حتى كانون الأول ٢٠٠٨) وأربعة وثلاثين ألف سجين في معتقلات قوات الاحتلال وسجون الدولة في كافة أنحاء العراق وفقاً لإحصاءات مراصد حقوق الإنسان، علماً بأن القوات الأميركيّة اعترفت رسمياً بوجود اثنى عشر ألف سجين لديها، وهناك أربعة ملايين وخمسمائة ألف مهجر إلى خارج العراق (حسب إحصاءات المتقدمين إلى جوازات فئة ج لدى مديرية الجوازات العراقيّة حتى نهاية كانون الأول ٢٠٠٨)، وستة ملايين وخمسمائة ألف مهجر في الداخل (حسب إحصاءات وزارة الهجرة والمهاجرين والمهجرين العراقيّة). وسجلت الإحصاءات الرسمية الحالات الآتية:

- ثالث حالات طلاق من أصل أربع حالات زواج بعد الاحتلال، بحسب إحصاءات وزارة العدل.
- ٤٠٪ من الشعب العراقي تحت خط الفقر (وزارة حقوق الإنسان العراقية).
- ويشير التقرير على مستوى التعليم والأحزاب وهيئات المجتمع المدني والشركات الأمنية ووسائل الإعلام، وشبكات الاتصالات والهيكليات الإدارية والمالية للدولة إلى:
 - انحدار التعليم الجامعي والأساسي (منظمة اليونسكو).
 - عشراتآلاف الشهادات المزورة لمسؤولين وضباط ومديرين عامين وكادرات حزبية تشغل مناصب قيادية في الدولة (إحصاءات موثقة في هيئة النزاهة العراقية).

- سيطرة التخلف على المجتمع العراقي بعدها كان العراق الدولة الأولى في العالم التي محت الأممية بالكامل (١٩٧٧) بحسب منظمة اليونسكو.
 - ٥٥ كياناً سياسياً (إحصاءات مفوضية الانتخابات العراقية).
 - ١١٤٠٠ هيئة مجتمع مدني (وزارتا الداخلية والعمل والشؤون الاجتماعية).
 - ١٢٦ شركة أمنية تديرها أجهزة المخابرات الأجنبية (مسجلة في وزارة الداخلية العراقية).
 - ٤٣ ميليشيا مسلحة تابعة للأحزاب (مسجلة في وزارة الدفاع والداخلية - لجنة دمج الميليشيات).
 - ٢٢٠ صحيفة ومجلة تمولها أجهزة المخابرات الأجنبية (نقابة الصحفيين العراقيين).
 - ٤٥ قناة تلفزيونية تمولها أجهزة المخابرات الأجنبية (إدارة القمر الصناعي نايلسات وعرسات).
 - ٦٧ محطة راديو تمولها الأجهزة الأمنية (هيئة الإعلام والتراث العراقية•).
 - ٤ شبكات للاتصالات اللاسلكية قيمة كل شبكة ١٢ مليار دولار يملكونها مسئولون وقادة أحزاب وهي شركات (كورك) و(آسيا) و(زين) و(أثير).
 - أكثر من ١١٤٠٠ مقر لأحزاب بشكل رسمي أو غير رسمي تمثله الشركات الوهمية أو الجمعيات الخيرية المستخدمة للتغطية والتمويه.
- لقد صنف تقرير الشفافية الدولية لعام ٢٠٠٨ العراق كثاني أفسد دولة في العالم بعد الصومال، حيث يقتل الفساد السياسي الشعب العراقي بحرمانه من موارده، وباستخدام أمواله في خدمة أعدائه. وقد أثبت البحث صحة فرضيته الفائلة بأن الاحتلال يمثل الحقيقة العسكرية والسياسية في العراق وفي تبنيه إستراتيجية الفوضى الخلاقة وإرساء أسس المحاسبة السياسية انطلاقاً من مقوله (أن الكوارث تؤسس لمرحلة جديدة وثقافة جديدة) والتي تقرأ أميركياً على نحو يحول العراق إلى مناطق وفئات وشيع ومصالح معزولة عن بعضها، يكملاها نخب سياسية تتنافس على المصالح والاعتبارات الذاتية.

الهوامش

١. الأمم المتحدة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٢، واشنطن، ٢٠٠٣، ص. ١٠١.
٢. نقلًا عن: وجдан الساعدي، نمط إدارة الحكم في العراق وأثره السياسية والاقتصادية لمدة (١٩٢١-٢٠٠٦) رسالة ماجستير غير منشورة . كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، ٦.
٣. الأمم المتحدة ، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا)، الحكم السليم: تحسين الإدارة المحلية في منطقة الاسكوا، نيويورك، ٢٠٠٣ ، ص. ١٣.
٤. الأمم المتحدة، المصدر السابق، ص. ١١٠.
٥. التوجهات الإستراتيجية الجديدة في العلاقة بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية في عصر العولمة، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة العلاقة بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية في بيروت من ٢١ - ٢٣/شباط/٢٠٠٢ ، معهد المدن العربية، بيروت، شباط/٢٠٠٢ ، ص. ٤.
٦. خلدون حسن النقيب، مفهوم الحاكمة الطوباوية الجديدة، في: الحكم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الفقر (ندوة)، الأمم المتحدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) بالتعاون مع مراكز دولية أخرى في القاهرة، واشنطن، ٢٠٠٢ ، ص. ٢٥.
٧. علي توفيق الصادق وآخرون، الاقتصاد العربي بين الواقع والطموح، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد ٢٩٩، كانون الثاني/٢٠٠٤ ، ص. ٤٤.
٨. بنك الدولي، إدارة حكم أفضل لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (تعزيز التضمينية والمساءلة)، تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الطبعة العربية، دار الساقى، بيروت، ٢٠٠٤ ، ص. ٢٢.
٩. انظر بالتفصيل: د. سالم سليمان ود. خضر عباس عطوان، الفساد السياسي والأداء الإداري، شؤون سياسية، مجلة مركز الدراسات العراقي للدراسات الإستراتيجية، العدد الأول، ٢٠١٠ ، عمان، الأردن، ص ١١٧.
١٠. نقلًا عن المصدر السابق، ص ص ١٢٣-١٢٤.
١١. الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٢ ، مصدر سبق ذكره، ص ١٠٦.
١٢. نقلًا عن وجдан الساعدي، المصدر السابق، ص ١٠٧.
١٣. علي توفيق الصادق وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص ٤٤.
١٤. الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٢ ، مصدر سبق ذكره، ص ١٠٦.
١٥. علي توفيق الصادق وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص ٤٥.
١٦. المصدر نفسه، ص ٥٨.

^{١٧} احمد باهض الحميادى، مستقبل الأمن الاقتصادي العربي في ضوء المتغيرات الإقليمية الراهنة، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، ٢٠٠٥، ص ٥٨.

^{١٨} علي توفيق الصادق وأخرون، المصدر السابق، ص ٤٥.

^{١٩} المصدر السابق، ص ٥٨.

^{٢٠} المصدر السابق، ص ٤٥.

(*) لمزيد من الاطلاع على تقرير الفساد العالمي ٢٠٠٥ يمكن زيارة الموقع الالكتروني لمنظمة الشفافية العالمية www.transparency.org

٢١. انظر بالتفصيل: د. أزهار الكبيسي. أموال العراق إلى أين؟، شؤون عراقية، مجلة المركز العراقي للدراسات الإستراتيجية، العدد الأول، ٢٠١٠، عمان، الأردن، ص ١٥٠

- يمكن الرجوع في كيفية قياس الفساد والشفافية والتزاهة من قبل منظمة الشفافية العالمية إلى موقع المنظمة، <http://siteresources.worldbank.org>

وأيضا الدراسة المعونة:

Annual Integrity Report Fiscal Year 2007. Institutional Integrity.

http://siteresources.worldbank.org/INTDOI/Resources/588889-1201539078620/0000172463ARar_Main_HighRes.pdf

٢٢. التوجهات الإستراتيجية الجديدة في العلاقة بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية في عصر العولمة. مصدر سبق ذكره، ص ٥.

٢٣. البنك الدولي. إدارة حكم أفضل لأجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. مصدر سبق ذكره، ص ٢٢ - ٢٤

٢٤. محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، مصدر سبق ذكره، ص ٣٤٢.

٢٥. منير البعلبكي، مصدر سبق ذكره، ص ٩٨٥.

٢٦. نقلًا عن وجдан الساعدي، مصدر سابق

٢٧. المصدر السابق.

٢٨. نقلًا عن: عماد صلاح الشيخ داود، الشفافية ومراقبة الفساد، في الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية (ندوة)، إسماعيل الشطي وأخرون، مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالقاهرة، بيروت، ط ١، ٢٠٠٤، ص ١٤١.

٢٩. تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٢، مصدر سبق ذكره، ص ١٠٢.

٣٠. البنك الدولي، العمل والنمو وإدارة الحكم في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، دار الساقى، بيروت، ٢٠٠٤، ص ٧.

٣١. محمد بن أبي بكر الرازي، مصدر سبق ذكره، ص. ٣٨٤.
٣٢. البنك الدولي، إدارة حكم أفضل، مصدر سبق ذكره، ص. ٢٢.
٣٣. انظر وجдан الساعدي، مصدر سبق ذكره.
٣٤. تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٢، مصدر سبق ذكره، ص. ١٠٢.
٣٥. البنك الدولي، إدارة حكم أفضل، مصدر سبق ذكره، ص. ٢٩.
٣٦. التوجهات الإستراتيجية الجديدة، مصدر سبق ذكره، ص. ٥.
٣٧. البنك الدولي، المصدر السابق، ص. ٨٠.
٣٨. المصدر نفسه، ص ص ٨١ - ٩٥.
٣٩. المصدر نفسه، ص ص ٩٥ - ١٠١.
٤٠. انظر للتفاصيل: جيمس بول وسيلين ناهوري، الحرب والاحتلال في العراق، تقرير للمنظمات غير الحكومية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٧.
٤١. الوضع في العراق شبكة المعلومات الدولية الانترنت:
www.aljazeera.net/articals/archive.html
٤٢. انظر د. أزهار الكبيسي، مصدر سابق ص. ١٥١.
٤٣. انظر د. إبراهيم السامرائي، الراصد القانوني، مركز الدراسات القانونية والسياسية، جامعة النهرين، ٢٠٠٧.
٤٤. انظر: د. رياض عزيز هادي، البرلمان في العراق، بغداد، ٢٠٠٥، ص ٢١.
٤٥. نقلًا عن سالم سليمان وخضر عباس عطوان، مصدر سابق ، ص ١٢٩
٤٦. المصدر السابق، ص ١٢٩-ص ١٣٠
٤٧. المصدر السابق، ص ١٣٢
٤٨. المصدر السابق، ص ١٣٢ ص ١٣٣، وكذلك: ياسر خالد بركات: الفساد الإداري..مفهومه ومظاهره وأسبابه مع إشارة إلى تجربة العراق في الفساد، مجلة النبأ، العدد ٨٠، ٢٠٠٦
٤٩. المصدر السابق، ص ١٣٣
- ذلك انظر: سالم سليمان وآخرون: أداء الحكومة العراقية عام ٢٠٠٨، التقرير الاستراتيجي العراقي السنوي لعام ٢٠٠٨ ، مركز حمورابي للدراسات، بابل، العراق.
٥٠. انظر بالتفصيل ملف الفساد، صحيفة الأمة الالكترونية، الأعداد ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩.